



الرقم: 7/935

التاريخ: 2022/04/27

الموضوع: بخصوص تمويل أجور الشحن للمواد المستوردة.

إلى شركات الصرافة العاملة في سورية

إشارةً إلى عمليات تمويل المستوردات المنفذة عن طريقكم، وإلى أحكام قرار لجنة إدارة مصرف سورية المركزي رقم

1070/ل.إ تاريخ 2021/08/31 وتعديلاته؛

نعلمكم بإمكانية تمويل أجور الشحن "غير مدفوعة القيمة" الخاصة بعمليات الاستيراد الممولة عن طريقكم للمواد

المدرجة وغير المدرجة بالقائمة المرفقة بقرار لجنة إدارة مصرف سورية المركزي رقم 194/ل.إ تاريخ 2022/02/28

وتعديلاتها، وسواءً وردت هذه الأجور ضمن الفاتورة الممولة، أم وردت بموجب فاتورة مستقلة.

للاطلاع والتقييد.

حاكم مصرف سورية المركزي

الدكتور محمد عصام هزيمة